

جدول إحالة مشاريع قوانين

الإحالة على اللجان	المشروع	المرجع	
		الإحالة	العدد
اللجان المتعهدة: * لجنة الطائفة والقطاعات الإنتاجية -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية في الجوانب الداخلة في اختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 5 المنقح للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "زارات" وملحقاتها. * تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة الصناعة.	بتاريخ 2013/09/10	52

رئيس المجلس الوطني التأسيسي


مصطفى بن جعفر



من رئيس الحكومة
إلى
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي
تصبرو

وبعد، فعلا بأحكام الفصل 4 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية يصلكم طي هذا مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 5 المنقح للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "زارات" وملحقاتها.

فارجاء منكم التفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي.

رئيس الحكومة

علي لعريض

2013 / 52

الواردات عدد

6 - سبتمبر 2013

المجلس الوطني التأسيسي
مكتب الضبط المركزي

2013 / 52

الواردات عدد
6 - سبتمبر 2013
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي

مشروع قانون 2013 / 52

يتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 5 المنقح للاتفاقية الخاصة
برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة
" زارات " و ملحقاتها .

فصل وحيد: تتم المصادقة على الملحق عدد 5 المنقح للاتفاقية الخاصة
برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة " زارات " و ملحقاتها
المصاحب لهذا القانون و الممضى في 12 مارس 2013 بين الدولة التونسية
من جهة و شركة "ب.أ.ريسورسز تونس ب.ت.إ" و المؤسسة التونسية للأنشطة
البتروولية من جهة أخرى.

(مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 5 المنقح للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "زارات" وملحقاتها.)

يهدف مشروع هذا القانون إلى المصادقة على الملحق عدد 5 للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "زارات" و المتعلقة بتنقيح الفصل 20 من كراس الشروط الخاص بها و ذلك بإضافة التزامات تعاقدية و التمديد بثلاث سنوات في مدة صلوحيتها إلى غاية 24 جويلية 2015.

و قد أسندت رخصة البحث عن المحروقات المسماة "زارات" بمقتضى الاتفاقية الممضاة بتونس في 5 أفريل 1990 والمصادق عليها بالقانون عدد 7 لسنة 1991 المؤرخ في 11 فيفري 1991 وتتمتع بها حاليا الشركة السويدية "ب أرسورسز" بنسبة 45% و المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بنسبة 55%.

وقد تم التجديد الثالث للرخصة بسنتين من 25 جويلية 2008 إلى 24 جويلية 2010 ثم تمديدتها بسنتين إلى غاية 24 جويلية 2012 مقابل الالتزام بتسجيل 600 كم² من المسح الزلزالي الإضافي لتصبح بالتالي جملة الإلتزامات خلال مدة التجديد المذكورة بئرين استكشافيتين وبئرا تقييمية على اكتشاف عيصة و 600 كم² من المسح الزلزالي بتكلفة جمالية بحوالي 25 مليون دولارا.

وقد أنجزت شركة "ب أرسورسز" إلى حد الآن 618 كم² من المسح الزلزالي وحفر بئرين استكشافيتين "ديدون الشمالي-1" سنة 2008 و"فل-2" سنة 2009 وبئرا تقييمية "ديدون الشمالي-2" (إضافية عن الإلتزامات التعاقدية) سنة 2011 بتكلفة فاقت 140 مليون دولارا . وبالرغم من النتائج المشجعة على البئر "ديدون الشمالي-1" فإن البئر التقييمية كانت نتائجها سلبية تم على إثرها هجر الآبار نهائيا.

وبتاريخ 24 ماي 2012 تقدمت شركة "ب أرسورسز" و المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بمطلب تلتزمان بمقتضاه التمديد بثلاث سنوات في مدة صلوحية التجديد الثالث للرخصة مقابل الإلتزام بحفر البئر التقييمية المتبقية على اكتشاف عيصة وحفر بئرا استكشافية ثانية بكلفة جمالية بحوالي 50 مليون دولارا.

وقد علل أصحاب الرخصة المطلب بقيام المشغل بأشغال إضافية على الإلتزامات التعاقدية بتكلفة باهظة جدا فاقت التقديرات وذلك بالرغم من النتائج السلبية للآبار التي تم حفرها من الرخصة البترولية التي لازالت تتألم من التجديد.

الأشغال الاستكشافية أهمها معالجة وتقييم كافة الأشغال السيزمية المنجزة قصد اختيار أحسن المواقع القابلة للحفر تستوجب المواصلة مع نفس المشغل .

هذا و قد أبدت اللجنة الاستشارية للمحروقات رأيها بالموافقة على مطلب التمديد بثلاث سنوات في مدة التجديد الثالث لرخصة "زارات" على أن يتم ذلك بمقتضى ملحق للاتفاقية يصادق عليه بقانون.

ذلك هو الغرض من مشروع القانون المعروض هذا.